

**بشأن فتح باب الترشيح لشغل منصب مدير المصالح
بالجماعة الترابية تويسيت**

ان رئيس المجلس الجماعي لجماعة تويسيت

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية، حسبما وقع تغييره وتتميمه.
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 رمضان 1436 (7 يوليوز 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات، وخاصة المواد 96 و126 و127 منه.
- بناء على المرسوم رقم 2.77.738 بتاريخ 13 شوال 1397 (27 شتنبر 1977) بمثابة النظام الأساسي الخاص بموظفي الجماعات كما تم تعديله وتتميمه.
- بناء على المرسوم رقم 2.21.580 الصادر في 31 غشت 2021 يتعلق بالتعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات والمقاطعات والأجور والتعويضات المرتبطة بها.
- بناء على المرسوم رقم 2.11.681 صادر في 28 من ذي الحجة 1432 (25 نوفمبر 2011) في شأن كفايات تعيين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية.
- بناء على دورية السيد وزير الداخلية عدد D /7563 بتاريخ 15 نونبر 2021 والمتعلقة بالتعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية ومؤسسات التعاون بين الجماعات ومجموعات الجماعات الترابية.

يقرر ما يلي:

المادة الأولى: يعلن عن فتح باب الترشيح لشغل منصب مدير المصالح الجماعية

المادة الثانية: يفتح باب الترشيح لشغل منصب مدير المصالح الجماعية في وجه:

الموظفون المرسمون والاعوان المتعاقدون العاملون بجماعة تويسيت والذين تتوفر فيهم الشروط التالية:

✓ ان يكونوا مرتبين، على الأقل، في درجة متصرف من الدرجة الثانية او في إطار مهندس دولة، او في احدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل.

✓ ان يكونوا حاصلين على الأقل على شهادة او دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة او درجة مماثلة.

✓ ان يتوفروا، على الأقل، على سنتين (2) من الخدمة الفعلية بصفة مرسوم او ثلاث (3) سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين، بإدارات الدولة والجماعات الترابية.

المادة الثالثة : يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية :

➤ طلب الترشيح يحمل صورة فتوغرافية حديثة العهد، مشفوعا بموافقة رئيس الجماعة ورايه في كفاءة المترشح.

➤ سيرة ذاتية تتضمن مؤهلات المترشح ونبذة عن مساره المهني وكذا المهام والوظائف التي زاولها.

➤ برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المترشح في تدبير الوحدة الإدارية المعنية وتطويرها والرفع من أدائها.

➤ قرار التعيين في الإطار الحالي.

➤ قرار التعيين في منصب المسؤولية إذا توفر.

المادة الرابعة : تودع ملفات الترشيح لدى المكلف بالموارد البشرية بالجماعة بعد تسجيل

طلب الترشيح بمكتب الضبط قبل تاريخ : 07 نونبر 2022

المادة الخامسة : تتولى لجنة معينة بقرار لرئيس المجلس ومؤشر عليه من طرف السيد

عامل إقليم جرادة، عملية انتقاء الملفات المستوفية لشروط الترشيح، وكذا المقابلة الانتقائية.

المادة السادسة : ينشر هذا القرار على بوابة الخدمات العمومية : www.emploi-public.ma

ويعلق بمقر جماعة تويسيت.

رئيس مجلس جماعة تويسيت

إمضاء
أحمد حشباي

تأشيرة السيد عامل إقليم جرادة

..... في : 07 نونبر 2021

07 نونبر 2021

عامل إقليم جرادة

إمضاء: مبروك مانت